

شرح أصول الكافي

[272] * الأصل: 5 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن محمد بن عيسى، عن المشرفي حمزة بن المرتفع، عن بعض أصحابنا قال: كنت في مجلس أبي جعفر (عليه السلام) إذ دخل عليه عمرو بن عبيد فقال له: جعلت فداك قول الله تبارك وتعالى: * (ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى) * ما ذلك الغضب فقال أبو جعفر (عليه السلام): هو العقاب يا عمرو إنه من زعم أن الله قد زال من شيء إلى شيء فقد وصفه صفة مخلوق وإن الله تعالى لا يستغفره شيء فيغيره. * الشرح: (عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي، عن محمد بن عيسى، عن المشرفي) ضبطه بعض الأصحاب (1) بفتح الميم والشين المعجمة قبل الراء والفاء بعدها نسبة إلى مشارف الشام قرى بقرب المدين، وقيل: قرى بين بلاد الريف وجزيرة العرب تدنو من الريف، قيل لها ذلك لأنها أشرفت على السواد، والضبط بالقاف تصحيف وهو هاشم وقيل هشام بن إبراهيم العباسي روى عن الرضا (عليه السلام)، وفي كتاب الرجال في أصحاب الرضا (عليه السلام) ابن هاشم العباسي (حمزة بن المرتفع) بدل عن المشرفي هكذا في النسخ التي رأيناها وقال بعض الأصحاب هذا من تحريفات الناسخين والصحيح " عن حمزة بن الربيع " كما في كتاب التوحيد للصدوق رحمه الله وهو حمزة بن الربيع المصلوب على التشيع (عن بعض أصحابنا) في كتاب التوحيد عن ذكره. (قال: كنت في مجلس أبي جعفر (عليه السلام) إذ دخل عليه عمرو بن عبيد فقال له: جعلت فداك قول الله تعالى * (ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى) * ما ذلك الغضب؟) لما كان الغضب عبارة عن ثوران النفس وحركة قوتها الغضبية عن تصور المؤذي والضار لإرادة مقاومته ودفعه وهو يوجب ثوران دم _____ = لذاتها والفعل مراد بالإرادة وكذا الشهوة في الحيوان مشتهاة لذاتها لذيدة بنفسها وساير الأشياء مرغوبة بالشهوة فعلى هذا المثال حال مشيئة الله المخلوقة وهي نفس وجودات الأشياء فإن الوجود خير ومؤثر لذاته ومجول بنفسه والأشياء مشيئة بالوجود وكما أن الوجود حقيقة واحدة متفاوتة بالشدة والضعف والكمال والنقص فكذلك الخيرية والمشيئة وليس الخبر المحض الذي لا يشوبه شر إلا الوجود البحت الذي لا يمازجه عدم ونقص وهو ذات الباري جل مجده فهو المراد الحقيقي إلى آخر ما حققه. انتهى كلام المجلسي (رحمه الله) وهو نفس عبارة صدر المتألهين وحكى بعده كلاما لابن سينا لم ينقله المجلسي (ره) ومن العجائب في هذا الحديث تفسير القزويني المشيئة بالماء فإنه مادة لأن كل موجود وهو ساقط لأن المجردات ليست من الماء. (ش) 1 - قوله " ضبطه بعض الأصحاب " - والصحيح السكوت عن ترجمة هذا الرجل وعدم التعرض له كما فعله صدر المتألهين إذ لا يعلم من كتب الرجال فيه شيء يعتد به. (ش) (*)
